

المادة ٢٤٢ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٤٣ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٤٤ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

٧- المادة ٢٤٤ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

المادة ٢٤٥ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٤٦ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٤٧ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

٨- المادة ٢٤٧ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

المادة ٢٤٨ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٤٩ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٥٠ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

٩- المادة ٢٥٠ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

المادة ٢٥١ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٥٢ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٥٣ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

١٠- المادة ٢٥٣ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

المادة ٢٥٤ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٥٥ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م
المادة ٢٥٦ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

١١- المادة ٢٥٦ من القانون رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٤٢م

التأنيدي في محكمة الاستئناف (١٨٨) في محكمة الاستئناف

١٩٤٣ ١١١١ ١١١١ ١١١١

التأنيدي في محكمة الاستئناف (١٨٨) في محكمة الاستئناف

١٩٤٣ ١١١١ ١١١١ ١١١١

التأنيدي في محكمة الاستئناف (١٨٨) في محكمة الاستئناف

٥ - من كل ذلك يتبين ان الدعاوى المذكورة في هذه الفقرة هي التي كانت في حيز التنفيذ في تاريخ صدور الحكم في الدعوى

١ - في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

٣ - في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

١ - في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

٣ - في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

١ - في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

٢ -

١ - في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

١ - في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

في محكمة الاستئناف من حيث من كان له الحق في الدعوى والتأنيدي في محكمة الاستئناف

التهم:

- ١- جناية القتل القصد بالاشتراك خلافا للمواد ٣٢٦ وبدلالة المادة ٣٣٨ عقوبات .
- ٢- جنحة الايذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ عقوبات .
- ٣- جنحة حمل وحيازة أداة راضه خلافا لأحكام المادة ١٥٦ عقوبات .

وتتلخص وقائع هذه القضية ، وكما ورد في إسناد النيابة انه وفي حدود الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم السبت الموافق ٢٠٠٥/٥/٧ وأثناء أن كان المدعو ، عمره ٣٣ سنة مع الشاهد ، في سيارة المدعو نوع هونداي حيث كان الشاهد ناجي يقود السيارة واثاء مسيرهم في السيارة بالقرب من الجامع شاهدا المتهمين يقفون على الشارع حيث كان الشاهد يقود السيارة ببطيء واثاء ذلك اخرج المدعو راسه من شباك السيارة وخاطب المتهمين قائلاً لهم " انتوا ابطال " وقام المتهمون بالوقوف امام السيارة وعلى اثر ذلك نزل المدعو من السيارة حيث قام المتهمون بضرب المدعو بواسطة طوب (بلوكة) وعصى (مورينة) على رأسه وفي انحاء متفرقة من جسمه ومن ثم نزل الشاهد من السيارة وتعرض هو الاخر للضرب من قبل المتهمين جميعاً وقد اذعي على المدعو في هذه الفترة وقد قام الشاهد بسكب الماء على رأس المدعو حيث استيقظ المدعو الذي حضر نائلاً وركب سيارته وذهب إلى منزل صديقة الشاهد من المدعو عما حصل معه بناء على اتصال المدعو وقد استفسر الشاهد من المدعو عما حصل معه فأخبره المدعو بأنه تشاجر هو والشاهد مع القهاوية الذين لا يعرف اسمائهم وقاموا بضربه بواسطة عصي وحجارة حيث قام الشاهد بوضع كمادات مياه باردة على رأس المدعو نائلاً وفي فجر ذلك اليوم احس الشاهد بأن المدعو نائلاً يتنفس بصعوبة فقام بإسعافه إلى المستشفى هو ورجال الدفاع المدني وقد علم بعد ذلك أن المدعو قد توفي وقدمت الشكوى وجرت الملاحظة .

بعد أن نظرت محكمة الجنايات الكبرى في الدعوى واستمعت إلى البيئات فيها خلصت إلى الواقعة التي قعت بها واستقرت في وجدانها وتتخلص في :

وحيث أن الحكم المطعون فيه ذهب إلى خلاف ذلك فيكون واقعا في غير محله من هذه الجهة .

اما ما ذهب إليه الحكم المطعون فيه حول تطبيق أحكام المادة ٣٤٥ من قانون العقوبات ، فإننا نجد أن اجتهاد محكمتنا قد اخذ في مبدأ السببية في القصد الجرمي باتجاه تعادل الاسباب ، بمعنى وجوب أن يكون هناك رابطة سببية بين فعل الجاني وبين الاسباب والعوامل الاخرى التي يجهلها الفاعل والتي ادت إلى الوفاة وبحيث لا يسأل عن هذه النتيجة متى كان من المؤكد انها ستحدث حتى ولو لم يقع الاعتداء (تمييز جزاء رقم ٢٠٠٥/٩٨٥ و رقم ٢٠٠٥/٥١٦ و رقم ٢٠٠٤/٣٣٠) .

وحيث لم يرد في البيئة الفنية المقدمة في الدعوى أن المغدور كان مصابا قبل الحادث بمرض وان الموت كان نتيجة لهذا المرض الذي يجهله الجناة او أن موت المغدور كان لسبب انضم إلى ما حدثه المتهمان من كسر جمجمة المغدور بل الثابت بأقوال الشاهد الدكتور والتقارير الطبي المنظمة من قبله بالاشتراك مع الدكتور أن سبب وفاة المغدور نتجت عن النزف الدموي خارج الانسجة الدماغية المصحوب بتكدم المادة الدماغية وانسجة الجسد الدماغى الناتجة عن الكسور الشرجية المتعددة في عظام الجمجمة الناتجة عن ارتطام بجسم صلب راض .

وبالبناء عليه فإن ما توصلت إليه محكمة الجنايات الكبرى من هذه الجهة لا يتفق والواقع والقانون لأن الوصف القانوني للأفعال المادية للمميز ضدتهما هو القتل القصد بالاشتراك خلافا للمادتين ٣٢٦ و ٧٦ عقوبات ، وحيث أن هذا الوصف يعرض المميز ضدتهما إلى عقوبة اشد مما يتعين افعال أحكام المادة ٢٣٤ من الاصول الجزائية امهالهما لتمكينهما من تحضير دفاعهما على هذا الوصف المعدل ، وهذا السبب يرد على الحكم المطعون فيه .

ومن السببين الثاني والرابع : نجد في ردنا على السبب الثالث ما يفي للرد على هذين السببين فتحيل إليه .

• ۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸

تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون

• ۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸

اساس حقوق بشر و آزادی بیان در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون
و سند مهم دیگر در این زمینه، اعلامیه حقوق بشر است که در ۱۳۰۵ در تهران تصویب شد.

• ۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸

تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون
و سند مهم دیگر در این زمینه، اعلامیه حقوق بشر است که در ۱۳۰۵ در تهران تصویب شد.
و سند مهم دیگر در این زمینه، اعلامیه حقوق بشر است که در ۱۳۰۵ در تهران تصویب شد.

• (۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸)

(۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸)
تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون
و سند مهم دیگر در این زمینه، اعلامیه حقوق بشر است که در ۱۳۰۵ در تهران تصویب شد.

lawpedia.jo

• ۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸

تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون

• ۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸

تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون

تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون

• ۲۰۰۸/۳۱۸/۳۰۰۸

تاریخچهٔ نظام حقوق بشر در ایران: از جنبش ۱۳۰۵ تا کنون

